الشرعي الى مسجده ثم اذا صار في مسجده المجاور لبيته الذي فيه قبره ماهو مشروع فهذا
سفر مجمع على استحبابه وقصر الصلوة فيه ومنهم من لا يقصد الا مجرد القبر ولا يقصد الصلوة
في المسجد او لا يصلي فيه فهذا لم يذكر في الجواب انما ذكر في الجواب من لم يسافر الا لمجرد زيارة
قبور الانبيا والصالحين ومن الناس من لا يقصد الا القبر لكن اذا اتى المسجد صلى فيه فهذا
ايضا يثاب على ما فعله من المشروع كالصلوة في المسجد والصلوة على النبي صلى الله عليه وسلم
والسلام عليه ونحو ذلك من الدعا والثنا عليه ومحبته وموالاته والشهادة له بالرسالة والبلاغ
وسوال الله الوسيلة له ونحو ذلك مما هو من حقوقه المشروعة في المسجد بابي هو وامي صلى الله
عليه وسلم ومن الناس من لا يتصور ماهو الممكن المشروع من الزيارة حتى يرى المسجد والحجرة
فلا يسمع لفظ زيارة قبره فيظن ذلك كما هو المعروف المعهود من زيارة القبور انه يصل
الى القبر ويجلس عنده ويفعل ما يفعله من زيارة شرعية او بدعية فاذا راى المسجد والحجرة
تبين له انه لا سبيل لاحد ان يزور قبره كالزيارة المعهودة عند قبر غيره وانما يمكن هو
الوصول الى مسجده والصلوة فيه وفعل ما يشرع للزائر في المسجد لا في الحجرة عند القبر
بخلاف قبر غيره والله اعلم **قال المعترض** وحديث اخر
من رواية ابن عمر ذكره الدارقطني في العلل في مسند ابن عمر في حديث من استطاع ان يموت
بالمدينة فليفعل قال حدثنا جعفر بن محمد الواسطي ثنا موسى بن هرون ثنا محمد بن الحسن
الختلي ثنا عبد الرحمن بن المبارك ثنا عون بن موسى عن ايوب عن نافع عن ابن عمر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من زارني الى المدينة كنت له شفيعا وشهيدا قيل للختلي
انما هو سفين بن موسى قال اجعلوه عن ابن موسى قال موسى بن هرون ورواه ابرهيم بن الحجاج
عن وهيب عن ايوب عن نافع مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا ادري سمعه ابرهيم
بن الحجاج ام لا وانما افرد هذا الحديث بترجمة لان نسخة العلل للدارقطني التي نقلت
منها سقيمة انتهى ما ذكره المعترض على هذا الحديث **والجواب**
ان يقال هذا اللفظ المذكور غلط في هذا الحديث حديث نافع عن ابن عمر ولفظ
الزيارة فيه غير محفوظ ولو كان محفوظا لم يكن فيه حجة على محل النزاع والمحفوظ في هذا
عن ايوب السختياني ما رواه هشام الدستوائي وسفين بن موسى عنه عن نافع عن ابن عمر

قال قال

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من استطاع منكم ان يموت بالمدينة فليمت فانه من
مات بها كنت له شفيعا او شهيدا هذا هو حديث ايوب عن نافع ليس
فيه ذكر الزيارة اصلا وكذلك رواه الحسن بن ابي جعفر الجعفري وهو ضعيف عن ايوب
عن نافع عن ابن عمر ورواه وهيب عن ايوب عن نافع مرسلا عن النبي صلى الله عليه وسلم
ورواه اسمعيل بن علية عن ايوب قال نبئت عن نافع قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال موسى بن هرون ووهيب وابن علية اثبت من الدستوائي ومن الجعفري ومن سفين بن موسى
وقد ذكرنا الفاظ هذا الحديث فيما تقدم وذكرنا من رواه عن نافع من اصحابه وحكينا ما ذكره
الدارقطني وغيره في ذلك وقد وقف هذا المعترض على ما ذكره في كتاب
العلل من الاختلاف في اسناد الحديث ومتنه ولم ينقل منه الا طريقا واحدة اخطا
فيها ولفظا واحدا وهم فيه الناقل واعرض عن ذكر الطرق الواضحة والالفاظ الصحيحة وهل
هذا الا عين الخذلان ان ينظر الرجل في الفاظ الحديث وطرقه في موضع واحد فينقل
منها الضعيف السقيم ويدع القوي الصحيح من غير بيان لذلك ثم يعتل بان النسخة التي
نقل منها سقيمة وهذا الحديث الذي نقله المعترض من كتاب العلل للدارقطني
اخطا راويه في اسناده ووهم في متنه اما خطاؤه في اسناده فقوله عن عون بن موسى وانما هو
سفين بن موسى وهو شيخ من اهل البصرة روى له مسلم في صحيحه حديثا واحدا متابعة برويه
عن ايوب عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اقيمت الصلوة ووضع العشا
فابدءوا بالعشا وقد ذكر ابن ابي حاتم عن ابي حاتم انه سئل عنه فقال مجهول وذكره ابن حبان في الثقات
واما وهمه في متنه فقوله صلى الله عليه وسلم من زارني الى المدينة ولفظ الزيارة
في حديث ايوب عن نافع ليس بصحيح والمعروف من حديثه عنه من استطاع منكم ان
يموت بالمدينة فليفعل واصح منه اللفظ الذي رواه مسلم في صحيحه من حديث ابن عمر قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يصبر على لاوائها وشدتها احد الا كنت له شهيدا او شفيعا
يوم القيمة وقد سبق هذا الحديث وذكر الفاظه والكلام على معناه بما فيه كفاية وبالله التوفيق
قال المعترض الحديث السادس
من زار قبري او من زارني كنت له شفيعا او شهيدا رواه ابو داود الطيالسي في مسنده

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)